

München den 11. II. 1912



Geliebte Frau Prof.,

Unf. of Spain from Spain including Fullpage inlay:
Abi Talib an Watiq, kuhbir (Brook I. 402. 1.1)
... h. al nikah, in ذكر الواتق يحرم كحاقة

Berl. 4877 fol. 53a
ولا يحل نكاح المسلم للذمّيّة ولا
نكاح الذمّي للمسلم ولا يحل التناكح من احد
الاهل الاختلاف ولا يجوز نكاح اليهودي للصراية
ولا للصهر الصراية لليهودية ولا نكاحها للحمية
ولا نكاح الحموي لليهودية والصراية ويحرم جمع
بين اكثر من اربع نسوة....

... من النكاح وما يفرض
Berl. 4877 fol. 54a
واذا زاد رجل بامرته جاز له ان ينزله

وجوز ان ينزله المسلم بماسحة على ما ذكره ابو العتاس 1
واوصى الى ترجحة من كلام القاسم اذ لم يبلغ فعنها الكفر
وانذا زنت المرأة لم تحرم على زوجها على قيام قول حسين 1,

1) Tablun II, 64 letzte Zeile: Abu Hanifa zu 3. 40 und zu 2.

2) Brook I. 185, 1a.

3) = al Hade Brook I. 186 b.

